

201- تفسير القرآن بجامع البابطين | سورة المجادلة ٣-٤ |

الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني سبحانه الله وما انا من المشركين. بسم الله والحمد لله صلي وسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه. الى يوم الدين. اللهم علمنا ما ينفعنا - 00:00:00

انفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا لقاء مبارك في هذا اليوم هذا اليوم هو اليوم التاسع عشر من شهر ربيع الاخر من عام ستة واربعين واربع مئة والى للهجرة - 00:00:30

مجلسنا المبارك مع القرآن الكريم قراءة وتفسيرا وبيانا وتدبرا نسأل الله ان لا يحرمنا فضل هذا المجلس المبارك الذي باذن الله تحفه الملائكة وتغشاه الرحمة. وتنزل عليه السكينة ويذكر الله اهله في الملأ الاعلى - 00:00:50

عنده في دار كرامته نأخذ ايات من كتاب الله سبحانه وتعالى نقرأها ونبين معانيها ونسأل الله ان يفتح علينا وان يبارك لنا ان ينفعنا وينفع بنا سورة المجادلة تحدثنا عنها في لقائنا الماضي ما اسمها و ما موضوعها - 00:01:10

وعما نتحدث عنه واين نزلت؟ وكل ما يتعلق بهذه السورة اتضح لنا واخذنا شيئا من اياتها. وعرفنا ان سبب نزولها هي قصة المرأة. خولة من ثعلبة رضي الله عنها وارضاهها الصحابية الجليلة التي اوقفت عمر رضي الله عنه لما كان اميرا - 00:01:38

المؤمنين وكان في طريق فاوقفته والناس معه. فبدأت تحدثه فقالت يا عمر كنت عميرا ثم اصبحت عمرا ثم اصبحت اميرا للمؤمنين وبدأت تحدثه ثم ذهبت فقال الحاضرون تقف لامرأة عجوز هذا هذه الوقفة الطويلة وتسمع لها قال قد سمعت - 00:02:06

اللهم لها قبل ان اسمع لها. سمع الله لها قبل ان اسمع لها هذه الايات عرفنا تبين لنا انها نزلت في خولة بنت ثعب رضي الله عنها مع زوجها اوس بن الصامت رضي الله عن الجميع - 00:02:36

وما وقع بينهما من هذه الكلمة وهي كلمة اضطهار. حيث قال لها انت علي كظهر امي. وعرفنا ان هذه المقولة اولا انها محرمة. محرمة ومنكر للقول. وايضا انها كذب وباطل. كما قال سبحانه وتعالى - 00:02:56

منكرا من القول وزورا. اولا انها محرمة ولا تجوز والاسلام حرمه. بل كانت في في قبل الاسلام انه يترتب عليها ان من قال لهذه الكلمة لزوجه فقد طلقت. قد طلقت او تعلق لا زوجة ولا هي مطلقة - 00:03:16

فهذه الكلمة اولا محرمة. وكل من قال لزوجه مثل هذه العبارة انت علي كظهر امي او انت علي حرام. او انت علي رأسك كراس امي او ظهرك او بطنك او نحو ذلك او كاختي من محارمه فانه داخل. في التحريم ومرتكبون محرم. وكذلك - 00:03:36

ايضا لو كان مازحا لانك تجد بعض الناس مجرد المزح فيقول زوجته انت امي وهو يمزح فمثل هذه العبارات يحذر شد الحذر منه حتى لا يقع. ولذلك الله سبحانه وتعالى رتب على هذه الكلمة وهي كلمة مجرد كلمة باللسان رتب - 00:04:02

عليها هذه الكفارة العظيمة الغليظة. وحكم على من قالها بان قوله قول يعني منكر وقول وكذب وباطل. وايضا حذر من جانب اخر انه قال ذلكم توعظون وتحذرون فانه امر شديد. توعظون به. توعظون به - 00:04:22

طيب عرفنا هذه الايات التي مرت معنا الذين يظاهرون منكم من نسائهم قال بعدها سبحانه وتعالى في الاية التي تليها قال والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا. في الاية التي قبلها قال - 00:04:48

سبحانه وتعالى الذين يظاهرون الذين يظاهرون هذا خبر من الله ولذلك لم يأتي معطوفا وانما جاء استئنافا الذين دنوا الذين هذا خبر

من الله وقال منكم اي ايها المسلمون يعني مما وقع منكم كاوس رضي الله عنه من - [00:05:10](#)
ثم اخبر قال ما هن اي زوجاتهم ما هن امهاتهم ما هن امهاتهم ثم بين لك حقيقة الام من هي الام قال ان امهات الا اللاتي ولدنهم. امهم حقيقة هي التي ولدتهم - [00:05:30](#)

وحملت بهم وولدتهم وارضعتهم وحضنتهم وربتهم هذه هي الام حقيقة. هذه هي الام. اما الزوجة لم تفعل ذلك الا اللاتي ولدنهم وانهم ليقولون هذا بيان لهذه الكلمة الشنيعة. ليقولون منكر القول وزورا ثم قال سبحانه وتعالى وان الله - [00:05:50](#)
لعفو غفور. شف كيف الترهيب والترغيب. لما رهبهم وخوفهم بهذه الكلمة وحكم عليها بهذه الحكم فتح باب التوبة لهم. لانه قد يقع من انسان من غير اختيار اما حالة غضب او نحو ذلك. او لا يعرف الحكم احيانا - [00:06:10](#)

يجهل الحكم؟ فقال الله سبحانه وتعالى وان الله مع هذه الكلمة الشنيعة التي بين حكمها وغلظ فيها قال وان الله لعفو غفور يفتح باب العفو لهم. والمغفرة لمن عاد. ولذلك فتح لهم باب باب باب باب العفو بالكفارة بالكفارة. قال - [00:06:30](#)
بعدها والذين بالعطف حتى يأتيك بحكم جديد او بحكم مرتب على ما سبق. الاول لما قال الذين ظاهرون بين لك ان هذا الامر اولا محرم. وانه ليس له حقيقة ما هن امهاتهم. ومحرم وقول - [00:06:50](#)

وقول زور او كذب ومنكر الى اخره ثم ثم الاية الثانية بينت الحكم لمن وقع في هذا الشيء كأن الاية بيان للتحذير من ان يقع في هذا الشيء. لا تقع في احذر فانه كذا وكذا وطيب واذا وقع اذا وقعوا - [00:07:10](#)
وحصل قال اذا وقع وحصل يأتيك الحكم. قال والذين يظاهرون من نسائهم. والاية الثانية شف اختلفت الاولى قالوا الذين الاولى منكم كأن تخصيص لمن وقع منهم في عهد النزول. لما قال بعدها والذين يظاهرون من نسائهم هذا - [00:07:30](#)
تعميم تعميم يعني كل من حصل منه هذا الشيء. والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا يقول اذا ظاهر بمعنى قال هذه الكلمة بمجرد لسانه. اللسان فقال انت علي كظهر امي. او انت علي حرام - [00:07:50](#)

او نحو ذلك اذا قالها ثم قال ثم يعودون لما قالوا كيف يعودون؟ قال يعزمون على الرجوع الى نسائهم. او يريدون جماع نسائهم. ومعاشرة نسائهم. فان عزم على ذلك او عاد حقيقة فانه يجب عليه قبل ان يفعل هذا الشيء ان يكفر قبل ان يفعل لانه حرم هذا الشيء - [00:08:10](#)

على نفسه فلا يجوز ان يعود الى هذا المحرم الا بعد ان يخرج منه بهذه الكفارة. قال ثم يعودون ثم يعودون اي يرجعون الى زوجاتهم اما عزيمة او فعلا. يعني يعزم على ان يعود. فان عزم على العودة لا يعود. لا يعود اليها حتى يكفر - [00:08:40](#)
وان عزم على الفعل الوطء لا يجوز له. ويدخل في ذلك الوطء مقدماته. لا تقبيل ولا ضم ولا غير ذلك ولا مس ولا نحوه. فلا يجوز حتى اصبحت اجنبية الان اصبحت في حال حالها كحال الاجنبية - [00:09:03](#)

لا يجوز له. حتى يكفر. قال ثم يعودون الى ما قالوا. قال فتحرير رقبة. هذي كفارة. كفارة الاصل فيها ان يحرر رقبة يعني يعتق مملوكا عبدا مملوكا يبحث عن شخص مملوك فيحرره - [00:09:23](#)

فيجعله حرا هذا معناه يشتري او كان اذا كان هو يملك او يشتري او نحو ذلك. ان عجز عن ذلك لم يجد يعني لا لا يعني شيئا واقعا ولا حكما ان عجز عن ذلك بحيث انه بحث ما وجد كما في عصرنا الحين ما - [00:09:43](#)

يستطيع ان يجد وما يقال ان هناك في بعض النواحي ممالك يعتقهم هذه في النفس منها شيء. لانه قد يدخلها اللعب كذب ويأتون بشخص حر ويقولون هذا مملوك ويأخذون المال ويحررونه وهو حر. فمثل هذه الامور ينبغي للانسان ان يتأكد لان هذه - [00:10:03](#)
في عبادة وامر امر الله به. فتحليل رقبة اذا لم يوجد اذا لم يجد. لا لا واقعا ولا ولو حكما حتى اذا لم يستطع ليس عنده مال وجده بس ما عنده مال. يقول هذا مملوك لكن انا ما استطيع ما عندي مال ففي هذه الحالة - [00:10:23](#)

ينتقد لكن قال الله سبحانه وتعالى هنا قال فتحرير رقبة وسكت ولم يقل لا مؤمنة ولا كاذبة. فهل يجوز تحرير المملوك الكافر او كان كتابيا او نحوه نقول لا يجوز. لماذا؟ لان هذه الاية - [00:10:44](#)

جاءت مطلقة وجاءت في موضع اخر مقيدة. في اية القتل في سورة النساء قال فتحرير رقبة مؤمنة. فدل على ان الرقبة لابد ان

تكون مؤمنة. فتحرير رقبة مؤمنة هذا مطلق وهناك مقيد. ونحمل المطلق على - 00:11:04

مقيد فيكون الجميع مقيدا. تحرير رقبة مؤمنة. وزاد اهل العلم ان تكون سالمة من العيوب. كيف تحرر رقبة فيها عيوب اما اشل او اعمى او مريض او اعرج او نحوه فيصبح عالة على الناس. لو كان يعني - 00:11:24

من كان عند سيده يعطيه سيده. ويساعده لكن الان اصبح عالي سالمة من العيوب. وان تكون مؤمنة. اذا اه لم يجد رقبة سواء بهذه الصفات لا يجدها. قال الله سبحانه وتعالى رقبة قال من قبل ان يتماسى شرط. اذا اراد - 00:11:44

لا يجوز له حتى يعتق هذه ثم يعود الى امرأته. اما مثلا يقول انا ساعتق وانا ابحت ويعود هذا لا يجوز. لا لا يصح له ان يعود الى امرأته حتى يتم هذه الكفارة بتحرير الرقبة. قال الله عز وجل - 00:12:04

من قبل ان يتماس. والمراد بالمامسة هنا هي المامسة وهي المسيس. وهي الجماع الوقاع والله سبحانه وتعالى لا يصرح بهذا اللفظ الشنيع القبيح الذي لا تقبله النفوس لا لا انما يكني قال ابن - 00:12:24

رضي الله عنهما ان الله حيي كريم. يستحي ان يتكلم بمثل هذه العبارات لا يتكلم بها. ولذلك تسمع كثير في القرآن الكريم. قال سبحانه وتعالى في ايات اخرى قال فلما تغشاها وقد افضى بعضكم الى بعض وقالوا ولا تباشروهن كل هذه كنايات كنايات -

00:12:44

هذا الشيء احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم كل هذه كنايات عن هذا الشيء المسيس والمامسة وغيرها قال هنا قبل ان يتماسى ثم قال سبحانه وتعالى ذلكم اي هذا الحكم وهو كفارة الكفارة واولها - 00:13:07

عتق رقبة مؤمنة قال ذلكم المذكور توعظون به. هذي موعظة لكم وتذكير وتحذير ان تقع مرة اخرى في هذا الامر او يقع مع غيرك في هذا الشيء توعظون به دل على انه امر شنيع ومحرم وكبيرة ولا يجوز القول به لان الله يعظ - 00:13:27

يعظ المؤمنين ان يقولوا بمثل هذا القول. ذلكم توظون به ثم قال والله بما تعملون خبير. خاتمة جميلة بان الله سبحانه وتعالى خبير باعمال الناس. وخبير باقوالهم وخبير بالنياتهم. فمن قال او فعل او - 00:13:47

اراد ان يرجع لزوجه قد يرجع بعض الناس لزوجه اتفاقا بينها وبينه يفعل ما يفعل والله سبحانه وتعالى قال خبير مطلع فلو اردت ان ترجع الى زوجتك من غير كفارة فالله سبحانه وتعالى عالم بحالك ولو رجع لاثم - 00:14:07

والكفارة لا لا بد منها. لابد ولو رجع الى زوجته وجاء معها فانه اثم على فعله ولا ولا يجوز له ان يقترب منها لكن لو وقع فانه اثم والكفارة هي الكفارة لا تتكرر - 00:14:27

قال سبحانه وتعالى فمن لم يجد من لم يجد ما وجد بحث عن كفارة عتق الرقبة ما وجدها. بحث او لم يجدها حكما ما وجد ما عنده مال يعني تبين - 00:14:46

انهم لم يجدها. فانه في هذه الحال ينتقل الى صيام شهرين متتابعين. لا يفطر في يوم من هذه الايام ستين يوما لا يختفيها. شهرين الا لسبب شرعي. كان يسافر سفر او مرض او وافقت اعياد - 00:15:00

او ايام التشريق او نحوها فهذه مستثناة. لكن الاصل انه لا بد ان يصوم شهرين متتابعين دون ان يفطر فلو افطر ولو في اخر يوم استألف من جديد. استألف من جديد شهرين متتابعين متتابعين يعني - 00:15:20

لا يفصل بينهما فصيام شهرين متتابعين سواء صامها في الشتاء او في الصيف او في اي وقت لكن لابد ان تكون متتابع فلو فرق قال انا اصوم شهر وبعد ثلاثة شهور اصوم الشهر الثاني نقول لا لا يصلح الله يقول ماذا - 00:15:40

متتابعين ما قال متفرقين. قال الله سبحانه تأكيدا من قبل ان يتمسم. من قبل ان يمسه لابد ان ان يصوم يعني يجلس شهرين متتابعين صائما وهو لم يقترب منها. لم يقترب منها ابدأ حتى تتم حتى تتم - 00:16:00

المدة شهرين متتابعين. فاذا تمت رجع الى زوجته وحلت له. من قبل ان يتماسى اذا لم يستطع الصيام لمرض لكبر لسبب من الاسباب الشرعية ما استطاع ما يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين يجد مشقة وتعب - 00:16:20

تبين حقيقة انه لا يستطيع ففي هذه الحالة من فضل الله ورحمته انه ينتقل الى الحالة الثالثة التي قال الله سبحانه وتعالى فمن لم

يستطيع فاطعام ستين مسكينا على عدد ايام الصيام ستين مسكينا يطعم ستين مسكينا قال فاطعام - 00:16:37

وستين مسكين لابد وهذا في جميع الكفارات. لا بد ان يتحقق ان هذا فقير مسكين محتاج. موب يأتي الى الشارع ويجد عمال

ويعطيهم او اي شخص لا لابد ان يتحقق من ان هؤلاء يستحقون هذه الكفارة. فان كان - 00:16:57

هؤلاء لا يستحقون فلا يجوز. لا تبرأ تبرأ بهذا الشيء الذمة. قال فاطعام ستين مسكينا. اطعم طيب الله سبحانه وتعالى قال في الاول

في في العتق وفي الصيام قال من قبل ان يتماسى. ثم هنا ما قال من قبل يتماسى - 00:17:17

نقل قال فمن لم يستطيع فاطعام ستين مسكينا فقط من قبل يتماسك فهل يجوز له ان يقترب من زوجته او يجامعها قبل ان يخرج

الاطعام لان الله لم يذكره او لا يجوز. بعض اهل العلم اخذ بظاهر الآية فقال يجوز. لان الله لم يذكر - 00:17:38

والكثير الذي عليه جمهور العلماء والمفسرين انه لا يجوز لماذا؟ اذا كان عتق الرقبة وهو شد والصيام اشد فمن باب اولى الاطعام. فلا

يجوز له. ولان الحكمة ظاهرة. الحكمة ظاهرة تأديبا له. ويعني حماية - 00:17:58

في هذا الحد والشرع. فلا يجوز ان يتجاوز فيقول والله انا ما قال الله انا باطعم انا في نيتي ان شاء الله والان ارجع الى زوجي

فنقول لا. حتى تطعم. قد يأتي شخص يقول لك طيب لماذا لم يذكر الله هذا الشيء؟ لماذا؟ لم - 00:18:18

قالوا لان الكفارة او الحكم الاخير في الكفارة او النوع الاخير في الكفارة هذا كان لما كان سهلا ويسيرا ممكن يطلع في يوم واحد يمكن

يطلع فيه ساعة لم يذكر لما تماسك لم يذكره لهذا الشيء ولانه مر تكرر فلا حاجة ان يعاد ثلاثة عيده - 00:18:38

وعيد الثاني فيكفي. ولان الامر فيها يسير. يعني ممكن الان يذهب الى الجمعيات او يذهب الى بعض البيوت المعروفة فيها اناس

محتاجين فقراء فيعطيه في ساعة واحدة. يشتري هذه الكفارة - 00:18:58

ويوزعها في ساعة وبعد ساعة يرجع الى زوجته. ولذلك قال لم يقل هنا من قبل اية ماسا هل يجوز طيب ما مقدار هذه الكفارة اهل

العلم ذكروا ان هذه الكفارة انها نصف صاع من قوت البلد او مد مد من منبر البر - 00:19:18

اغلى وثمنه كثير والناس يرغبون فيه. يخرج ربع الصاع وهو مد منبر والا يخرج نصف ساعة من السائق الاطعمة كالارز مثلا والقمح

والشعير والتمر ونحوه هذا نصف صاع. والصاع كما هو معلوم - 00:19:40

يقدره الكثير الكثير يقدره على انه ثلاثة كيلوات. يعني نصف الصاع كيلو ونصف كيلو ونصف يخرج لكل مسكين كيلو ونصف او

يعطيهم وجبات يغديهم غدا يشبعهم او يعشيهم وجبة عشاء او غداء يعطيهم. يعطيهم. لكن هنا في مسألة ايضا ذكر اهل العلم -

00:20:00

هل يجوز ان يطعم هؤلاء مثلا وجد ثلاثين شخص وجد ثلاثين شخص وقال هؤلاء الثلاثين انا باغديهم وذهب وغداهم. ثم من بكرة او

من غد او بعده وجد هؤلاء الثلاثين نفسهم فغداهم او عشايم. هل يجزئ هذا - 00:20:25

قال بعض اهل العلم لا يجوز ليش؟ لان الله قال ستين مسكين هؤلاء ليسوا ستين هؤلاء ثلاثين. انت الان اطعمت ثلاثين اطعمتهم

مكررا ثلاثين والله سبحانه وتعالى نص على ان يكونوا ستين مسكينا. وبعضهم اجاز ذلك اجاز ذلك. يعني انت الان لو كان عندك كفارة

- 00:20:45

مثلا يمين اطعام عشرة مساكين واطعمت شخص واحد عشرة ايام وانت تطعمه هذا يجيزه كثير من اهل العلم يجيزه ما دام انك انه

تحققت هذا الشيء ولذلك بعضهم اجازوه ولكن - 00:21:06

الاحوط الاحوط ان الا يكرر وانما يعطي كل مسكين هذا اعطه حقه ولا يكرر بمعنى انه ستين مسكينا. ستين لان الكفارة جاءت

للتغليط والتشديد. فيبحث عن ستين غير مكررين فيعطي هذا وهذا يعدهم حتى يصل - 00:21:21

الى الستين يصل الى الستين قد يجد فيه ماذا؟ في جمعيات متنوعة في خارج المدينة يسكنها فيجد مثلا يرسل عشر هؤلاء

وعشر هؤلاء وعشرين هؤلاء وثلاثين هؤلاء وهكذا حتى تتوزع بجهات او في بلدان مختلفة فتبرأ - 00:21:41

بذمته ويخرج عن هذه عن هذا الخلاف قال الله سبحانه وتعالى قال ذلك اي ذلك الحكم والكفارة الغليظة لماذا؟ قال ذلك لتؤمنوا

بالله ورسوله تصدقوا بما جاءكم عن الله ورسوله - 00:22:01

في احكامه ان هذا حلال وهذا حرام وهذا وفرض عليكم وهذا واجب ونحو ذلك. لا بد ان ان تحققوا هذا تعرفوا حدود الله ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتعرفوا حدود الله ورسوله. ولذلك قال وتلك حدود الله. تلك حدود الله هذه الحدود - [00:22:18](#) التي ذكرها لكم هذا الحد وغيرها من حدود الله يجب ماذا عليكم؟ ان تراعوا حدوده. وحدود الله هي فرائضه ومحارمه وما اوجب عليكم او نهاكم عن التعدي عليه. هذي كلها حدود الله. تلك حدود الله قال وللکافرين - [00:22:38](#) عذاب اليم لمن يكفر ولم يقبل ويعترض كالکافرين اعد الله لهم اعد الله لهم العذاب المؤلم الشديد طيب تنتقل بعد ذلك الايات الى احكام جديدة منها ما حکم الذين يحادون الله ويعترضون على احكامه ولا يقبلون شرعه وايضا - [00:22:58](#) احكام النجوى وغيرها. هذه يأتي الحديث عنها ان شاء الله لعلنا ان شاء الله نتحدث عنها في لقاء قادم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:23:21](#) قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني سبحانه الله وما انا من المشركين - [00:23:34](#)